

السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السن

و هذا يقتضي أن كثيرا من الأسانيد المعننة مرسله الثالث .
أنهم إنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواية الحديث ممن روى عنهم إذا كان الراوي ممن
عرف بالتدليس .

وهذان الفصلان مشكلان فإنك قلت إنهم يرسلون كثيرا وأن هذا في الروايات كثير يكثر تعداده
.

وقلت إن المعنعن يحمل على الاتصال حتى يتبين الانفصال .
وذلك ببادي الرأي متناقض .

وقد كنت أرى قديما أيا كان كنت مقلدا لك في دعوى الإجماع في أن عن محمولة على الاتصال
ممن ثبتت معاصرته لمن روى عنه أن من عنعن عن سمع منه ما لم يسمع مدلس و كنت أرى أن
دليلك على